



صندوق كامكو للأسهم السعودية الشروط والأحكام

KAMCO
INVEST

kamcoinvest.com



أ. صندوق كامكو للأسهم السعودية

صندوق استثمار مفتوح

فئة (أ)، فئة (ب).

ب. مدير الصندوق شركة كامكو للاستثمار (كامكو إنفست)

ج. الإفراجات والبيانات التوضيحية

- "روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مظللة".
- "وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله".
- تتوافق شروط وأحكام الصندوق وجميع المستندات الأخرى مع لائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار ويتم تحديثها وتعديلها.
- يجب قراءة شروط وأحكام الصندوق وجميع مستنداته الأخرى.
- يعتبر مالكو الوحدات أنهم قد وافقوا ووقعوا على شروط وأحكام الصندوق، عند الاشتراك في أي وحدة مدرجة من وحدات الصندوق.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقارير الصندوق.
- "ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني".

د. ملخص الصندوق

صندوق كامكو للأسهم السعودية

اسم صندوق الاستثمار	صندوق كامكو للأسهم السعودية
فئة الصندوق / نوع الصندوق	فئة (أ)، فئة (ب) / صندوق استثمار مفتوح
اسم مدير الصندوق	شركة كامكو للاستثمار ص.ب. 66930 الرياض 11586 المملكة العربية السعودية هاتف: 011 2994100 فاكس: 011 2994197
هدف الصندوق	صندوق استثمار يستثمر بشكل أساسي في أسهم الشركات المدرجة والاككتابات الجديدة في سوق الأسهم السعودي، بهدف تنمية رأس المال على المدى الطويل.
مستوى المخاطر	يندرج الصندوق ضمن فئة صناديق المخاطرة المرتفعة، فقد ينخفض سعر وحدة الصندوق بسبب تذبذب أسعار الأوراق المالية المستثمر فيها، مما قد يؤدي إلى حصول المستثمر على مبلغ أقل من قيمة استثماره الأصلي.
الحد الأدنى للاشتراك	وحدات الفئة (أ): 10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	وحدات الفئة (ب): 50,000,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد	5,000 ريال سعودي.
أيام التقييم	يومي الأحد والثلاثاء من كل أسبوع.
أيام الإعلان	اليوم التالي ليوم التقييم.
موعد دفع قيمة الاسترداد	خلال أربعة أيام عمل من يوم التقييم ذي العلاقة.
سعر الوحدة عند الطرح الأولي	100 ريال سعودي.
عملة الصندوق	الريال السعودي
تاريخ بداية الصندوق	2009/01/28
تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها	تم إصدار هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2008/11/17، وآخر تحديث لها (وفقاً لإشعار هيئة السوق المالية) بتاريخ 2023/12/18م.
رسوم الاسترداد المبكر ^٨	1.00% من قيمة الوحدات المستردة خلال 30 يوماً من تاريخ شراءها.
المؤشر الإسترشادي	مؤشر ستاندرد آند بورز للأسعار المحلية في المملكة العربية السعودية بالعملة المحلية
مشغل الصندوق	شركة كامكو للاستثمار (كامكو إنفست)
أمين الحفظ	شركة اتش اس بي سي للأوراق المالية
مراجع الحسابات	كي بي ام جي الفوزان وشركاؤه
رسوم الإدارة ^٨	وحدات الفئة (أ): 1.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يومياً ويتم اقتطاعها شهرياً. وحدات الفئة (ب): 0.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يومياً ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم الاشتراك والإسترداد ^٨	2.00% تخصم من كل عملية اشتراك لا يوجد أي رسوم على الإسترداد فيما عدا الإسترداد المبكر وتكون: 1.00% من قيمة الوحدات المستردة خلال 30 يوماً من تاريخ شراءها.
رسوم أمين الحفظ ^٨	0.05% بحد أقصى سنوياً من القيمة السوقية اليومية للأسهم المملوكة للصندوق، تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف التعامل	تتراوح مصاريف التعامل من 0.08-0.10% من قيمة الصفقة لكل صفقة.

مصاريف المراجعة والتدقيق*^٨: ريال سعودي سنوياً بحد أقصى 55,000 رسوم التسجيل تداول*^٨: 10,000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة مصاريف مجلس إدارة الصندوق (الأعضاء المستقلين)*: 5,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع. مصاريف الهيئة لمراجعة ومتابعة إفصاح الصندوق^٨: 7,500 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً. مصاريف المستشار الزكوي^٨: 6000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً. رسوم معالجة الوحدات وتقييم الأصول^٨: 0.13% سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.	رسوم ومصاريف أخرى
--	-------------------

* يقسم المبلغ على عدد أيام السنة (365) يوم، ويحمل يومياً بما يخصه من مصاريف.

** كما يحق لمدير الصندوق تقديم خصومات على رسوم الاشتراك حسب ما يراه مناسباً.

^٨ إضافة ضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية

جدول المحتويات

.....	قائمة المصطلحات
.....	الشروط والأحكام
1.....	1. اسم صندوق الاستثمار
7.....	2. النظام المطبق
7.....	3. سياسات الاستثمار وممارساته
8.....	4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
8.....	5. آلية تقييم المخاطر
8.....	6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق
8.....	7. قيود وحدود الاستثمار
8.....	8. عملة الصندوق
9.....	9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
10.....	10. التقييم والتسعير
11.....	11. التعاملات
12.....	12. سياسة التوزيع
13.....	13. تقديم التقارير لمالكي الوحدات
13.....	14. سجل مالكي الوحدات
13.....	15. اجتماع مالكي الوحدات
14.....	16. حقوق مالكي الوحدات
14.....	17. مسؤوليات مالكي الوحدات
14.....	18. خصائص الوحدات
14.....	19. تعديل شروط وأحكام الصندوق
15.....	20. إنهاء وتصفية الصندوق
16.....	21. مدير الصندوق
17.....	22. مشغل الصندوق
17.....	23. أمين الحفظ
18.....	24. مجلس إدارة الصندوق
19.....	25. مراجع الحسابات
19.....	26. أصول الصندوق
20.....	27. معالجة الشكاوى
20.....	28. معلومات أخرى
21.....	29. إقرار مالك الوحدات
22.....	ملخص الإفصاح المالي
23.....	العائد الكلي للصندوق حتى تاريخه مع مقارنته مع أداء المؤشر الإرشادي للصندوق

بسم الله الرحمن الرحيم

قائمة المصطلحات

المملكة:

تعني المملكة العربية السعودية.

نظام السوق المالية:

يعني نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م 30 بتاريخ 1424/6/2 هـ (كما قد يعدل وينظم من وقت لآخر).

المنظم أو السلطة أو الهيئة:

تعني هيئة السوق المالية، وتشمل حينما يقضي سياق النص، أي لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو وكيل يفوض من قبل الهيئة.

لائحة مؤسسات السوق المالية:

تعني اللوائح الصادرة بنفس الاسم من قبل الهيئة وفقا لنظام السوق المالية بموجب القرار رقم 1-83-2005 بتاريخ 1426/5/21 هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2-75-2020 وتاريخ 1441/12/22 هـ 2020/8/12 م (كما قد يعدل وينظم من وقت لآخر).

مدير الصندوق:

يعني شركة كامكو للاستثمار، وهي شركة استثمار مرخصة ومنظمة من هيئة السوق المالية لتقديم مجموعة شاملة من الخدمات الاستثمارية بما فيها صناديق الاستثمار.

الصندوق:

صندوق كامكو للأسهم السعودية.

الوحدة:

تعني حصة مشاعة في الصندوق. وتعامل كل وحدة (بما فيها كسور الوحدة) كحصة واحدة غير قابلة للتجزئة ضمن أصول الصندوق.

وحدات الفئة (أ)

هي فئة من الوحدات تخول مالكيها حقوقا وترتب عليهم التزامات محددة على النحو الوارد في الشروط والأحكام.

وحدات الفئة (ب)

هي فئة من الوحدات تخول مالكيها حقوقا وترتب عليهم التزامات محددة على النحو الوارد في الشروط والأحكام.

الشخص:

يعني أي شخص طبيعي أو اعتباري تقرر به أنظمة المملكة العربية السعودية.

المستثمر والعميل ومالك الوحدة:

مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل مصطلح من هذه المصطلحات للإشارة إلى العميل الذي يستثمر ويمتلك وحدات في الصندوق.

صندوق استثمار مفتوح:

يعني صندوق استثمار برأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنخفض باسترداد مالكي الوحدات لجزء أو كل هذه الوحدات. لمالكي الوحدات الحق في استرداد وحداتهم بناء على صافي قيمة الأصول في أيام الاسترداد المحددة.

الاستثمارات المدارة:

تعني الأوراق المالية/الأدوات المالية التي يستثمر فيها الصندوق أصوله.

سعر الوحدة:

تعني القيمة النقدية للوحدة الواحدة والمحسوبة بناء على قيمة الأصول تحت الإدارة للصندوق مخصوما منها الالتزامات ومقسومة على عدد الوحدات القائمة.

ضريبة القيمة المضافة:

هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت مع بعض الاستثناءات، حيث تعدل مصدر دخل أساسي يساهم في تعزيز ميزانيات الدول. وقد التزمت المملكة بتطبيق ضريبة القيمة المضافة بدءاً من 1 يناير 2018م.

1. صندوق الاستثمار:

أ. اسم صندوق الاستثمار، فئته ونوعه:

صندوق كامكو للأسهم السعودية.

و يتكون الصندوق من فئتين :

فئة (أ) فئة (ب).

صندوق استثمار مفتوح.

ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق كامكو للأسهم السعودية، وآخر تحديث لها:

تم إصدار هذه الشروط والأحكام بتاريخ 2008/11/17، وآخر تحديث لها (وفقاً لإشعار هيئة السوق المالية) بتاريخ 2023/12/18م.

ج. تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق كامكو للأسهم السعودية:

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 2008/11/19.

2. النظام المطبق:

تخضع شروط وأحكام صندوق كامكو للأسهم السعودية ومدير الصندوق (شركة كامكو للاستثمار) لأنظمة المملكة العربية السعودية السارية المفعول واللوائح التي تصدر بواسطة هيئة السوق المالية وأي تغييرات قد تطرأ عليها. أي نزاعات تنشأ بين أطراف هذه الاتفاقية (شروط وأحكام الصندوق) سوف تتم إحالتها إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

3. سياسات الاستثمار وممارساته:

أ. الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

صندوق استثمار مفتوح ويستثمر بشكل أساسي في أسهم الشركات والاكتتابات الجديدة المدرجة في سوق الأسهم السعودي، بهدف تنمية رأس المال على المدى الطويل وسيتم استخدام مؤشر ستاندرد أند بورز للأسعار المحلية في المملكة العربية السعودية بالعملة المحلية لأغراض تقييم أداء الصندوق.

ب. يستثمر الصندوق بشكل أساسي في أسهم الشركات والاكتتابات الجديدة المدرجة في سوق الأسهم السعودية.

ج. يستثمر الصندوق 100٪ من صافي قيمة أصوله في المملكة العربية السعودية.

د. نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بالحد الأدنى والأعلى:

فئة الأوراق المالية	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم	80%	حتى 100٪
النقد وما يعادله	0%	حتى 20٪

ه. يستثمر الصندوق في المملكة العربية السعودية فقط.

و. بإمكان مدير الصندوق، الاستثمار في الوحدات عند أو بعد طرح الصندوق. يتم معاملة هذا الاستثمار كاشتراك في وحدات الصندوق وبناء عليه، فإن الشروط المضمنة في هذه الاتفاقية المتعلقة، من ضمن أمور أخرى، بالاسترداد ستطبق على هذه الاشتراكات.

ز. يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق الأبحاث الخاص به في اتخاذ قراراته الاستثمارية والقيام بتقييم الأوضاع الاقتصادية وسوق رأس المال إضافة إلى تقييم الشركات بشكل منفرد من خلال طرق متعارف عليها عالمياً مثل خصم التدفقات النقدية والتقييم النسبي، وذلك بهدف إدارة الصندوق بمستوى عال من الفعالية والمهنية.

ح. لا يتقيد الصندوق بنوع الأوراق المالية المدرجة في استثمارات الصناديق.

ط. أي قيود أخرى: تشمل استثمارات الصندوق فقط الأسهم والنقد المعادل (أدوات سوق المال)

ي. حد الاستثمار لأصول الصندوق التي يمكن أن تكون في وحدة صندوق استثمار أو وحدات صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق أخرى: حتى 10٪ من صافي قيمة أصول الصندوق.

ك. يمكن للصندوق الحصول على تمويل من طرف ثالث بما لا يزيد عن 10٪ من صافي قيمة أصول الصندوق لتلبية طلبات الاسترداد. ولا ينوي الصندوق التعهد بحيازاته الأساسية لأي احتياجات اقتراض.

ل. يتعامل الصندوق خلال عملياته اليومية مع أطراف مختلفة مثل الوسطاء وأمناء الحفظ والبنوك. يتعامل الصندوق مع هذه الأطراف المقابلة بهدف حماية مصالح المستثمرين والحفاظ عليها وتعزيزها. لا يحدد الصندوق أي حدود قصوى مرتبطة بالتعامل أو حفظ الأموال / الأصول مع الأطراف المقابلة. هذا دون انتهاك لحدود الاقتراض المحتملة المحددة في الفقرة (ك) أعلاه.

م. تغطي سياسات مدير الصندوق لإدارة مخاطر صندوق الاستثمار بشكل أساسي العمليات اليومية للصندوق. في هذا الصدد ، سيركز مدير الصندوق على ما يلي:

أ. مخاطر أسعار الأسهم: تنشأ هذه المخاطر بسبب تقلب أسعار الأسهم ، أي مخاطر انخفاض قيمة سعر السهم بسبب تحركات السوق المفاجئة أو الأحداث الخاصة بالشركة. لا يمكن لمدير الصندوق القضاء على هذه المخاطر ولكنه يديرها من خلال اتخاذ قرارات الاستثمار / سحب الاستثمارات على أساس قناعات استثمارية قوية.

ب. مخاطر السيولة: تتطور هذه المخاطر عندما يصبح من الصعب بيع استثمار بسبب ظروف سيولة السوق / الأسهم المنخفضة (تداول مخاطر السيولة) أو إذا لم يكن لدى الصندوق النقد الكافي للوفاء بالتزاماته (تمويل مخاطر السيولة). لا يمكن لمدير الصندوق القضاء على مخاطر السيولة التجارية ولكنه يديرها من خلال اتخاذ قرارات استثمارية تستند إلى قناعة استثمارية قوية. بالإضافة إلى ذلك ، يمكن للصندوق إدارة مخاطر السيولة التمويلية عن طريق اقتراض ما يصل إلى 10٪ من صافي قيمة أصوله لإدارة السيولة لتلبية عمليات الاسترداد.

ج. مخاطر التشغيل: المخاطر التي يتعرض لها الصندوق بسبب نقص أو عدم كفاية العمليات الداخلية والأفراد والأنظمة والخارجية بسبب فقدان الاتصال بسعر السوق والوصول إلى الوسيط. يتمتع مدير الصندوق برقابة داخلية قوية وإطار عمل للمخاطر التشغيلية للتخفيف من المخاطر التشغيلية.

ن. المؤشر الاسترشادي: مؤشر ستاندرد آند بورز للأسعار المحلية في المملكة العربية السعودية بالعملة المحلية مزود المؤشر هو إس آند بي داو جونز.

س. لا يوجد أي إعفاءات من الهيئة بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- أ. يعتبر الاستثمار في الأسهم استثماراً شديداً الخطورة ، وبالتالي من المحتمل أن يتعرض صندوق الاستثمار لتقلبات عالية بسبب تكوين محفظته الاستثمارية. يُنصح المستثمر بأخذ نصيحة من مستشار استثمار محايد.
 - ب. إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو المؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
 - ج. ليس هناك ما يضمن لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق لصندوق الاستثمار أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
 - د. إن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد إيداعاً لدى أي بنك.
 - هـ. نظراً لمستوى مخاطر الصندوق ، يتم تحذير المستثمرين من مخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق.
 - و. يخضع الاستثمار في صندوق الاستثمار لمخاطر أسعار الأسهم ، ومخاطر السيولة ، والمخاطر الاقتصادية ، والمخاطر التشغيلية والمخاطر الأخرى الكامنة في العمليات اليومية للصندوق ، وقد تؤثر على صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته.
- المخاطر المحتملة الأخرى المرتبطة بالاستثمار في الصندوق هي:
- أ. مخاطر التركيز: قد تؤدي المخاطر المتعلقة بدخول مستثمر كبير إلى السوق أو الخروج منه إلى ربح أو خسارة أو وجود مبالغ كبيرة غير مستثمرة مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق. يمكن أن يؤدي الاستثمار المتزايد في عدد محدود من الأسهم إلى درجة من التنوع ، مما قد يؤدي إلى ضعف أداء الصندوق.
 - ب. الاعتماد على مدير الصندوق وموظفيه الأساسيين: يعتمد أداء الصندوق على مهارة وخبرة مدير الصندوق وموظفيه الرئيسيين ، ولكن لا يمكن ضمان توفر المهارات والخبرات بشكل دائم.

5. آلية تقييم المخاطر:

توجد آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق ويتم تنفيذها سنوياً من قبل مدير الصندوق.

6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

تعتبر الأسهم من الاستثمارات عالية المخاطر ، وبالتالي فإن المستثمرين ذوي الرغبة العالية في المخاطرة هم فئة مستهدفة مثالية لهذا الصندوق.

7. قيود/حدود الاستثمار:

يلتزم مدير الصندوق في إدارة الصندوق بأي قيود تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

8. العملة :

العملة الأساسية للصندوق هي الريال السعودي.

وفي حالة دفع قيمة الوحدات بعملة خلاف العملة المحددة للصندوق فسوف يتم تحويل هذه العملة إلى عملة الصندوق حسب سعر الصرف السائد لدى بنك العميل حينئذ ، ويصبح الاشتراك نافذاً عند تسلم الأموال بعملة الصندوق وحسب سعر التقييم في اليوم والوقت المحددين.

9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ. يدفع الصندوق رسوما إدارية سنوية إلى مدير الصندوق وذلك نظير إدارته للصندوق، تحتسب هذه الرسوم وتتراكم يوميا ويتم اقتطاعها شهريا.

ب. جميع الرسوم موضحة بشكل مفصل في الجدول التالي:

رسوم الاشتراك** ^٨ :	2.00% تخصم من كل عملية اشتراك.
رسوم الاسترداد المبكر (تضاف إلى الصندوق) ^٨ :	1.00% من قيمة الوحدات المستردة خلال 30 يوماً من تاريخ شراءها.
رسوم الإدارة ^٨ :	وحدات الفئة (أ): 1.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يوميا ويتم اقتطاعها شهرياً. وحدات الفئة (ب): 0.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يوميا ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف المراجعة والتدقيق* ^٨ :	55,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يوميا، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم الحفظ ^٨ :	0.05% بحد أقصى سنوياً من القيمة السوقية اليومية للأسهم المملوكة للصندوق، تحتسب يوميا، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم معالجة الوحدات وتقييم الأصول ^٨ :	0.13% سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يوميا، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم التسجيل تداول* ^٨ :	10,000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يوميا، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف الهيئة لمراجعة ومتابعة إفصاح الصندوق ^٨ :	7,500 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يوميا، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف مجلس إدارة الصندوق (الأعضاء المستقلين)* ^٨ :	5,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، و بحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع. تحتسب وتتراكم يوميا، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف المستشار الزكوي ^٨ :	6000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يوميا، ويتم اقتطاعها شهرياً.

يقسم المبلغ على عدد أيام السنة (365 يوم)، ويحمل كل يوم بما يخصه من مصاريف.

** كما يحق لمدير الصندوق تقديم خصومات على رسوم الاشتراك حسب ما يراه مناسباً.

^٨ إضافة ضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية

ج. جدول افتراضي* نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق.

المصاريف	إجمالي قيمة الأصول (%) / المبلغ
رسوم إدارة أصول الصندوق*	فئة (أ) 1.75% / فئة (ب) 0.75%
رسوم الخدمات الإدارية*	0.13%
رسوم الحفظ*	0.05%
مصاريف المراجع القانوني*	55,000 ريال
مكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين*	20,000 ريال سعودي
الرسوم الرقابية*	7,500 ريال سعودي
الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول للفئة أ*	5,000 ريال سعودي
الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول للفئة ب*	5,000 ريال سعودي
رسوم القيمة المضافة	15%
رسوم الاشتراك	2%
رسوم الاسترداد المبكر	1%

- د. كما تحتسب رسوم الاشتراك و الاسترداد و نقل الملكية كما التالي:
- رسوم الاشتراك: يتم فرض رسوم اشتراك بنسبة 2٪ ، وفقاً لتقدير مدير الصندوق ، على مبلغ الاشتراك. يتم تحويل مبلغ هذه الرسوم إلى مدير الصندوق.
 - لا يوجد أي رسوم على الإسترداد فيما عدا الإسترداد المبكر وتكون:
 - رسوم الاسترداد المبكر: يطبق الصندوق رسوم استرداد مبكر بنسبة 1٪ فقط ، إذا كان الاسترداد في غضون 30 يوماً من الاشتراك ، على مبلغ الاسترداد. تتم إضافة مبلغ الاسترداد هذا إلى الصندوق.
 - نقل الملكية: لا يقدم الصندوق هذه الخدمة.
 - ه. ترتيبات العمولة الخاصة:
 - يجب أن تتماشى ترتيبات العمولات الخاصة التي أبرمتها الشركة لإدارة الصندوق مع لائحة مؤسسات السوق المالية من هيئة أسواق المال وأي تقويضات أخرى صادرة من وقت لآخر.
 - أي سلع / خدمات تتلقاها الشركة بموجب ترتيب عمولة خاصة يجب أن تكون فقط لغرض تنفيذ المعاملات نيابة عن الصندوق أو لتقديم خدمات بحثية لصالح الصندوق.
 - قد لا تتلقى الشركة أي مبالغ مالية بموجب الترتيبات المذكورة أعلاه.
 - و. لا يبرم الصندوق أي عمولة خاصة.
 - ز. تم إضافة ضريبة القيمة المضافة على جميع الرسوم التي يتحملها الصندوق وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية.
 - ح. المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة:
- يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض الزكاة وفقاً لقواعد جباية الزكاة من من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية (القواعد) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (29791) وتاريخ 9 جمادى الأولى 1444هـ، واللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (2216) وتاريخ 7 رجب 1440هـ. وبناءً على ماورد في القواعد سيتم تطبيق شروط الحسم لدى المكلفين المالكين في وحدات هذا الصندوق الاستثماري (صندوق كامكو للأسهم السعودية) حسب آلية وشروط وضوابط حساب زكاة هذه الاستثمارات التفصيلية، وذلك لتأهيل المكلفين الخاضعين لأحكام اللائحة لإدراج وحداتهم الاستثمارية المملوكة في هذا الصندوق كحسميات من مكونات الوعاء الزكوي في إقراراتهم الزكوية، ويكون ذلك في حال انطباق شروط وأحكام الحسم الواردة في اللائحة والضوابط الأخرى المذكورة في القواعد، علماً بأن هذه القواعد تعد آلية لتنظيم جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية فقط وذلك في حال اختيار المكلف الخاضع للقواعد إدراج هذه الاستثمارات ضمن الحسميات من الوعاء الزكوي في إقراره، ولا يتولى مدير الصندوق إخراج زكاة الوحدات عن المستثمرين وتقع على كل مالك من مالكي الوحدات مسؤولية إخراج زكاة مايملك من وحدات في الصندوق.
- يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص القرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة إقرارات مدير الصندوق. كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً لقواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية (القواعد)، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات .
- كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع: قواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية (zatca.gov.sa)
- ط. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف والتكاليف المدفوعة من أصول الصندوق أو مالكي الوحدات بناءً على عملة الصندوق:

الرسوم والمصاريف والتكاليف على (الحد الأدنى للاستثمار 10,000 ريال سعودي لكل مالك وحدة والحد الأدنى لحجم الصندوق 10 مليون ريال سعودي)	فئة ب المبلغ(ريال سعودي)	فئة أ المبلغ(ريال سعودي)	مجموع الفئات المبلغ(ريال سعودي)
الرسوم الادارية	75	175	250
رسوم إدارة	13	13	13
رسوم الحفظ	5	5	5

55	55	55	أتعاب مدقق الحسابات
40	40	40	حساب مجلس إدارة الصندوق
7.5	7.5	7.5	رسوم هيئة سوق المال
10	5	5	رسوم التسجيل في تداول
6	6	6	أتعاب مستشار الزكاة
389.5	309.5	209.5	المجموع

10. التقييم والتسعير:

أ. يتم احتساب صافي قيمة الأصول لأغراض الاشتراك أو الاسترداد بخضم جميع المبالغ المطلوبة على الصندوق (التزامات الصندوق) من إجمالي قيمة أصول الصندوق. ويحدد سعر الوحدة (NAV) بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق المكتتب فيها في يوم التعامل ذي العلاقة.

يتم احتساب صافي قيمة أصول وحدات الصندوق كما هو مبين أدناه:

- I. يتم إضافة القيمة السوقية العادلة للأوراق المالية لأصول الصندوق، بما في ذلك أية إيرادات مستحقة على النحو التالي:
 - في حالة الأسهم المدرجة، سعر السهم هو سعر الإغلاق المحدد والمعلن من قبل تداول.
 - في حالة الإكتتابات العامة، فإن السعر المكتتب قبل الإدراج هو السعر المستخدم لأغراض التقييم، حتى الإعلان عن التخصيص.
 - يتم تقييم الحقوق القابلة للتداول بسعر الإقفال المحدد والمعلن من قبل تداول.
 - يتم تقييم الأسهم المتبقية على أساس التكلفة حسب التوزيع خلال عملية الإكتتاب.
 - توزيعات الأرباح التي تعلنها الشركات و المدفوعة على الأسهم التي يستلمها الصندوق.
 - في حال الإستثمار في صناديق الإستثمار الأخرى، يتم استخدام سعر الوحدة الأخير لغرض التقييم.

II. يتم تحديد إجمالي الالتزامات، بما في ذلك المصاريف المستحقة على النحو التالي:

- على سبيل المثال لا الحصر: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة و أتعاب مراقب الحسابات والنفقات الثابتة الأخرى.
- خصم رسوم الإدارة و أمين الحفظ و الرسوم الإدارية من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصروفات الثابتة.

ب. يكون تقييم صافي قيمة أصول الصندوق في يومي تعامل أسبوعياً، الأحد والثلاثاء، باستثناء أيام العطل الرسمية لسوق الأسهم السعودية.

ج. الإجراءات الواجب إتخاذها في حالة التقييم أو التسعير غير الصحيح:

- I. يقوم مدير الصندوق بتسجيل كل حالة يتم فيها تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل غير صحيح أو احتساب سعر الوحدة بشكل غير صحيح.
- II. يقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين في أقرب وقت ممكن عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير.
- III. يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة بشكل فوري بأي خطأ في التقييم أو التسعير بنسبة 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة و الإفصاح عنها فوراً على موقعه الإلكتروني و على موقع تداول وفي تقارير الصندوق.
- IV. يقوم مدير الصندوق بتقديم ملخصاً بجميع أخطاء التقييم والتسعير في تقاريره للهيئة.

د. صافي قيمة الأصول لكل وحدة من وحدات الصندوق هي السعر الذي يتم فيه الاشتراك والإسترداد. حيث يتم احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة (NAV) بجمع قيم أصول الصندوق في يوم التعامل ناقصاً إجمالي مبالغ الالتزامات ثم قسمتها على عدد الوحدات المكتتب فيها حتى يوم التعامل.

هـ. سوف تتاح معلومات الصندوق على موقع تداول الإلكتروني و موقع مدير الصندوق الإلكتروني حيث يتم تحديث المعلومات مرتين أسبوعياً على الأقل، أي يومي الاثنين والأربعاء.

11. التعاملات:

أ. لا يوجد حد أدنى يجب جمعه من خلال مساهمات المستثمرين قبل بدء أعمال الصندوق. سعر الوحدة عند الطرح الأولي 100 ريال سعودي.

ب. يتم قبول طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في جميع أيام العمل خلال الأسبوع علماً بأنه سوف يتم تنفيذ هذه الطلبات في أيام الأحد والثلاثاء قبل الساعة 12 ظهراً بتوقيت الرياض، والتي تكون فيها سوق الأسهم السعودي مفتوحة يوماً كاملاً في المملكة العربية السعودية. تعتبر طلبات لاشتراك والإسترداد سارية المفعول في اليوم الذي يلي تقديم مالكي الوحدات أو أصحاب الوحدات المحتملين

و في حال تلقى مدير الصندوق استمارة الطلب بالكامل بما في ذلك جميع المعلومات المطلوبة في طلبات الاشتراك و الإستراداد بما في ذلك المبالغ و الحسابات المصرفية (في حالة نقل الإستراداد) قبل الوقت المحدد واليوم المحدد.

ج. إجراءات الاشتراك والإستراداد:

- إجراءات الاشتراك:

يعتبر الطلب نافذاً في يوم التقييم التالي للطلبات، في حالة تسلم مدير الصندوق نموذج طلب الاشتراك كاملاً ومتضمناً كافة المعلومات المطلوبة والمشمولة في طلب الاشتراك والأموال المخصصة للشراء في وحدات الصندوق في اليوم والوقت المحدد أو ما قبل ذلك واعتبار كل ذلك مقبولاً من وجهة نظر مدير الصندوق. ويتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات على أساس سعر التقييم للوحدة في اليوم والوقت المحدد. أي اشتراك (في وحدات الصندوق) يتم استلامه بعد اليوم والوقت المحدد أعلاه سوف يشارك في الصندوق اعتباراً من يوم التقييم التالي. ويحتفظ مدير الصندوق بحق رفض مشاركة أي مستثمرين محتملين في الصندوق وإعادة مبالغ استثماراتهم إذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي لخرق الأنظمة السارية على الصندوق أو التي قد تقرضها السلطات المختصة من وقت لآخر أو في حال كان لهذا الاشتراك تأثير على المستثمرين الحاليين في الصندوق أو لأي سبب آخر دون إبداء الأسباب لراغب الاشتراك. لن يكون مدير الصندوق ملزماً بدفع أية تعويضات مترتبة على هذا الرفض، ويكون قرار مدير الصندوق بهذا الخصوص نهائياً وملزماً. في حال رغبة طالب الاشتراك إلغاء عملية الاشتراك في الصندوق، فعليه أن يقوم بالتقدم بطلب كتابي بالشكل الذي يراه مدير الصندوق كافياً من وجهة نظره يشير فيه صراحة إلى رغبته في إلغاء طلب اشتراكه في الصندوق ويجب أن يكون ذلك قبل اليوم والوقت المحدد للاشتراك في الصندوق المذكورة مسبقاً. لا يسمح بالإلغاء الجزئي أو تعديل طلب الاشتراك. هذا وسوف يتلقى المستثمر إشعاراً مفصلاً عند تنفيذ كل معاملة تخصه عن طريق البريد، يحتوي على تاريخ الاشتراك، قيمة الاشتراك، سعر الوحدة وعدد الوحدات المشتراة.

- إجراءات الإستراداد:

في حالة تجاوز إجمالي الإستراداد للصندوق أو طلبات التحويل من الصندوق في أي يوم التقييم عن 10% من إجمالي صافي أصول الصندوق في يوم التقييم السابق فإنه يمكن للمدير وبتقديره الشخصي فقط أن يقرر السماح بتنفيذ عملية (عمليات) الإستراداد و/أو التحويل التي تتجاوز نسبة 10% من إجمالي عدد الوحدات المسجلة في يوم التقييم السابق بشكل جزئي أو كلي لأي صندوق على أساس نسبة وتناسب. طلبات الإستراداد أو التحويل التي لم يتم تنفيذها لتجاوز إجمالي الطلبات نسبة 10% المذكورة أعلاه سوف يكون لها الأولوية في التنفيذ على الطلبات اللاحقة في يوم التقييم التالي وتظل نسبة 10% مطبقة في جميع الأحوال وبناء على التقدير الشخصي لمدير الصندوق، وفي جميع الأحوال ستظل نسبة (10%) محل مراجعة ونظر من جانب مدير الصندوق خاصة إذا ما كانت هذه الطلبات تشكل عائقاً للسبولة الواجب توافرها لأغراض تشغيل الصندوق مع مراعاة مصالح باقي المستثمرين في الصندوق. وتدفع حصيلة عملية الإستراداد لحساب المستثمر خلال أربعة أيام عمل من يوم التقييم المعتمد. وفي حال الاختلاف بين عملة حصيلة الإستراداد وبين عملة حساب المستثمر لدى البنك المعني، سيتم تحويل المتحصلات إلى الحساب المستفيد حسب سعر الصرف السائد لدى البنك حينئذ. وفي حال رغبة المستثمر إلغاء عملية الإستراداد، فعليه أن يقوم بالتقدم بطلب كتابي بالشكل الذي يراه مدير الصندوق كافياً من وجهة نظره يشير فيه صراحة إلى رغبته في إلغاء طلب الإستراداد في الصندوق ويجب أن يكون ذلك قبل اليوم والوقت المحدد للإستراداد للصندوق المذكورة سابقاً. لا يسمح بالإلغاء الجزئي أو تعديل طلب الإستراداد. يكون من المفهوم والمقبول من جانب المستثمر أن إستراداد الوحدات ودفع التزامات الصندوق سوف يتم من أصول الصندوق فقط ولن يكون له أي حق في الرجوع على أموال مدير الصندوق أو الشركة أو الطرف المخول.

د. يحتفظ مدير الصندوق بحق رفض مشاركة أي مستثمرين محتملين في الصندوق وإعادة مبالغ استثماراتهم إذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي لخرق الأنظمة السارية على الصندوق أو التي قد تقرضها السلطات المختصة من وقت لآخر أو في حال كان لهذا الاشتراك تأثير على المستثمرين الحاليين في الصندوق أو إذا لم يكن مدير الصندوق راضياً عن أي جزء من الوثائق المقدمة خلال فتح الحساب (أعرف عميلك) أو لأي سبب آخر دون إبداء الأسباب لراغب الاشتراك. لن يكون مدير الصندوق ملزماً بدفع أية تعويضات مترتبة على هذا الرفض، ويكون قرار مدير الصندوق بهذا الخصوص نهائياً وملزماً. في حال رغبة طالب الاشتراك إلغاء عملية الاشتراك في الصندوق، فعليه أن يقوم بالتقدم بطلب كتابي بالشكل الذي يراه مدير الصندوق كافياً من وجهة نظره يشير فيه صراحة إلى رغبته في إلغاء طلب اشتراكه في الصندوق ويجب أن يكون ذلك قبل اليوم والوقت المحدد للاشتراك في الصندوق المذكورة مسبقاً. لا يسمح بالإلغاء الجزئي أو تعديل طلب الاشتراك. هذا وسوف يتلقى المستثمر إشعاراً مفصلاً عند تنفيذ كل معاملة تخصه عن طريق البريد، يحتوي على تاريخ الاشتراك، قيمة الاشتراك، سعر الوحدة وعدد الوحدات المشتراة.

ه. يسمح لمدير الصندوق إيقاف احتساب صافي قيمة الأصول وتعليق اشتراك وإستراداد الوحدات في الظروف التالية:

- I. إذا كان مجموع طلبات إستراداد مالي الوحدات التي يتعين الوفاء بها في يوم التعامل يصل إلى ما مجموعه 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.
- II. إذا رأى مدير الصندوق لأي سبب كان بأن الإستراداد أو الاشتراك في الصندوق أو إن تقييم الأصول أصبح غير ملائم أو غير ممكن فإنه يجوز له إيقاف التعامل في الصندوق أو تأجيل احتساب القيمة الصافية للأصول مؤقتاً شريطة الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق مسبقاً.
- III. وعلى سبيل المثال لا الحصر سوف تشمل الحالات التالية للتعليق أو التأجيل:
 - أ. أي فترة تكون فيها سوق الأسهم السعودي مغلقة بخلاف أيام العطلات، أو خلال الفترات التي تكون التعاملات في هذه السوق محظورة أو موقوفة.

- ب. إذا كان هناك تعليق على التعامل في السوق الرئيسي الذي يتم فيه التعامل مع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يحتفظ بها الصندوق إما بشكل عام أو فيما يتعلق بأصول الصندوق التي يعتقد مدير الصندوق بشكل أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.
- ج. نشوء أي ظرف طارئ مما يجعل تقييم موجودات الصندوق أمراً غير ممكن أو مستحيل وفقاً لما يقرره مدير الصندوق بناء على تقديره لكل حالة على حدة.
- د. نشوء أي عطل في وسائل الاتصال المستخدمة عادة في تحديد أسعار أو قيمة أي استثمار للصندوق أو تحديد السعر الحالي لاستثمارات الصندوق في هذه السوق.
- هـ. أية فترة يكون فيها مدير الصندوق مغلقاً خلال العطلات الرسمية في المملكة العربية السعودية.

و. في حال تجاوز إجمالي الاسترداد للصندوق أو طلبات التحويل من الصندوق في أي يوم تقييم عن 10% من إجمالي صافي قيمة أصول الصندوق في يوم التقييم السابق، فإنه يمكن للمدير وتقديره الشخصي فقط، أن يقرر السماح بتنفيذ عملية (عمليات) الاسترداد و/أو التحويل التي تتجاوز نسبة 10% من إجمالي عدد الوحدات المسجلة في يوم التقييم السابق بشكل جزئي أو كلي لأي صندوق على أساس نسبة وتناسب. طلبات الاسترداد أو التحويل التي لا يتم تنفيذها لتجاوز إجمالي الطلبات نسبة 10% المذكورة أعلاه تكون لها الأولوية في التنفيذ على الطلبات اللاحقة في يوم التقييم التالي وتظل نسبة 10% مطبقة في جميع الأحوال وبناء على التقدير الشخصي لمدير الصندوق، وفي جميع الأحوال ستظل نسبة (10%) محل مراجعة ونظر من جانب مدير الصندوق خاصة إذا ما كانت هذه الطلبات تشكل عائقاً للسيولة الواجب توافرها لأغراض تشغيل الصندوق مع مراعاة مصالح باقي المستثمرين في الصندوق. وتدفع حصة عملية الاسترداد لحساب المستثمر خلال أربعة أيام عمل من يوم التقييم المعتمد. وفي حال الاختلاف بين عملة حصة الاسترداد وبين عملة حساب المستثمر لدى البنك المعني، سوف يتم تحويل المتحصلات إلى الحساب المستفيد حسب سعر الصرف السائد لدى البنك حينئذ. وفي حال رغبة المستثمر إلغاء عملية الاسترداد، فعليه أن يقوم بالتقدم بطلب كتابي بالشكل الذي يراه مدير الصندوق كافياً من وجهة نظره يشير فيه صراحة إلى رغبته في إلغاء طلب الاسترداد في الصندوق ويجب أن يكون ذلك قبل اليوم والوقت المحددين للاسترداد من للصندوق، والمذكورة سابقاً. لا يسمح بالإلغاء الجزئي أو تعديل طلب الاسترداد.

ز. لا يسمح للصندوق بإمكانية نقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.

ح. الحد الأدنى للاشتراك / مبلغ الاسترداد:

الحد الأدنى للاشتراك الأولي:

وحدات الفئة (أ): 10,000 ريال سعودي.

وحدات الفئة (ب): 50,000,000 ريال سعودي.

الحد الأدنى للإضافة: 5,000 ريال سعودي.

الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال سعودي.

الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال سعودي. أو قيمة ما يمتلكه المستثمر إذا كان أقل من 5,000 ريال سعودي.

(شريطة أن لا تنخفض قيمة ما يمتلكه المستثمر بعد إجراء عملية الاسترداد عن الحد الأدنى للاشتراك).

ط. في حالة انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق عن 10,000,000 ريال سعودي، يقوم مدير الصندوق بدعوة مجلس إدارة الصندوق للإنعقاد وإتخاذ قرار باستمرار الصندوق أو تصفيته.

12. سياسة التوزيع:

أ. لا توجد سياسة توزيع للصندوق.

ب. يتم إعادة استثمار الأرباح/ توزيعات الأرباح المستلمة في الصندوق، وسوف تنعكس على سعر الوحدة.

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ. يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير وإعداد البيان الربع سنوي وإتاحته للجمهور خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام عمل من نهاية نهاية الربع المعني، ويتم إعداد التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (30) يوم عمل من نهاية فترة القوائم. يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً للمعايير المحاسبية والمالية المطبقة في المملكة العربية السعودية بعد نهاية كل سنة تقييمية. ويتم تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.

ب. تتاح تقارير الصندوق في الأماكن وبالوسائل المحددة في الشروط والأحكام والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

ج. ترسل جميع القوائم المالية السنوية إلى جميع مالكي الوحدات كما أنها تكون متاحة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

د. يقر مدير الصندوق بتوافر أول قائمة مالية مراجعة لسنة 2009م.

هـ. يقر مدير الصندوق بالتزامه بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً لمالكي الوحدات عند طلبها.

14. سجل مالكي الوحدات:

- أ. يحتفظ مدير الصندوق بسجل لمالكى الوحدات داخل المملكة العربية السعودية، ويعتبر هذا السجل دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- ب. يمكن لأي مالك وحدات الحصول على سجله مجاناً عند الطلب من مكتب مدير الصندوق، كما يتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة الهيئة عند طلبها.

15. اجتماع مالكي الوحدات:

- أ. يتم عقد اجتماع مالكي الوحدات في الحالات التالية:
- إذا دعى مدير الصندوق للاجتماع بمبادرة منه.
 - إذا تلقى مدير الصندوق طلباً كتابياً من أمين الحفظ يجب عليه دعوة اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم الطلب.
 - إذا تلقى مدير الصندوق طلباً كتابياً من مالك الوحدات أو مالكي الوحدات الذين يمثلون ما لا يقل عن 25% من قيمة وحدات الصندوق. يجب عليه دعوة اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم الطلب.
- ب. تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات من خلال الإعلان عنه على موقع مدير الصندوق الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني للسوق وبارسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل 10 أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن 21 يوم عمل قبل الاجتماع، ويحدد الإعلان تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة. وإذا لم يستوف النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وبارسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام عمل وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع، ويجب على مدير الصندوق حال إرساله إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع إرسال نسخة منه إلى الهيئة.
- ج. ويحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات، ويحق لكل مالك الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات لكل وحدة يمتلكها وقت انعقاد الاجتماع، كما يجوز عقد إجتماعات مالكي الوحدات والإشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

16. حقوق مالكي الوحدات:

- أ. قائمة حقوق مالكي الوحدات:

- يكون مالك الوحدات المحتمل هو مالك الوحدات التي اشترك فيها بمجرد تنفيذ طلب الاشتراك في يوم التعامل التالي للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.
- يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المتعلقة بالوحدات (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات).
- يكون لجميع مالكي الوحدات من نفس الفئة نفس الحقوق ويعاملون بالمساواة من قبل مدير الصندوق، ولا يجوز أن يكون لأي فئة استراتيجيات وأهداف استثمار تختلف عن استراتيجيات وأهداف الاستثمار لفئات أخرى من نفس الصندوق.
- يحق لمالكى الوحدات عزل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة من خلال إصدار قرار خاص من مالكي وحدات الصندوق. علماً بأن القرار الخاص للصندوق هو قرار يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم 75% أو أكثر من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء أكان حضورهم شخصياً أم ممثلين بوكيل أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة).
- ب. يقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره الحضور وممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت في الجمعيات العامة العادية وغير العادية للشركات التي يمتلك الصندوق أسهماً فيها. وسيتم أي تصويت بما يتناسب مع مصلحة الصندوق حسب تقدير مدير الصندوق وسيوافق ذلك في ضوء سياسة حقوق التصويت الموافق عليها من قبل مجلس إدارة الصندوق.

17. مسؤولية مالكي الوحدات:

- عدا عن خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق، أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن أية ديون أو التزامات على الصندوق.

18. خصائص الوحدات:

- يتألف الصندوق حالياً من فئتين من الوحدات:

- وحدات الفئة (أ): 10,000 ريال سعودي.
- وحدات الفئة (ب): 50,000,000 ريال سعودي.

19. التغييرات في الشروط والأحكام:

- أ. يجوز لمدير الصندوق طبقاً لتقديره وحده تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت شريطة الحصول على موافقة مالكي الوحدات أولاً ثم الحصول على موافقة الهيئة ومجلس إدارة الصندوق على التغيير الأساسي، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات عن التغيير الغير أساسي.
- ب. كما سيقوم مدير الصندوق بإشعار المستثمرين عن طريق البريد بالتعديلات "الرئيسية" المقترحة وتزويدهم بنسخة من النص المعدل كما هو موضح أدناه:

I. التغييرات الأساسية:

- أ. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي. بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات، يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على التغيير الأساسي المقترح.
- ب. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
- ج. يجب على مدير الصندوق الإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام عمل من سريان التغيير.

II. التغييرات الغير أساسية:

- أ. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق وذلك قبل (10) أيام عمل من سريان التغيير.
- ب. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

20. إنهاء وتصفية صندوق الإستثمار:

- أ. يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات من خلال قرار خاص للصندوق لإنهاء الصندوق ، وذلك إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة موجودات الصندوق المستثمرة تحت إدارته غير كافية لتبرير مواصلة تشغيل الصندوق أو إذا كان هناك أي تغيير في الأنظمة والقوانين أو إذا طرأت أي ظروف أخرى يعتبرها مدير الصندوق سبباً كافياً لإنهاء الصندوق.
- الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق:
- لغرض إنهاء الصندوق، يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
 - يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق
- ب. الإجراءات المتبعة لتصفية الصندوق تكون بالتالي:
- الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على خطة وإجراءات تصفية الصندوق قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
 - يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات تصفية الصندوق الموافق عليها في الفقرة السابقة.
 - يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال 10 أيام من انتهاء تصفية الصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق ، وفقاً لمتطلبات الملحق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لأخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
 - يجوز للهيئة استبعاد مدير الصندوق من عملية التصفية في حالة صدور قرار خاص بالصندوق من مالكي الوحدات ، على أن يتم تعيين مصفٍ بديل في نفس الاجتماع الذي صوت فيه مالكو الوحدات على عزل مدير الصندوق.
 - إذا تمت إزالة مدير الصندوق من عملية التصفية ، فيجب أن يتعاون بشكل كامل لنقل مسؤوليات التصفية إلى المصفي المعين. كما يجب أن تنقل إلى المصفي المعين جميع مستندات صندوق الاستثمار ذي الصلة ، والتي ستمكنه من إكمال التصفية خلال (20) يوماً من صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفٍ بديل.

- وفي جميع الأحوال ، يجب على مدير الصندوق إخطار الهيئة ومالكي الوحدات كتابيًا وعلى الفور ودون أي تأخير بأي أحداث أو تطورات جوهرية خلال فترة تصفية الصندوق.
- ج. في حال انتهاء مدة الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21. مدير الصندوق:

- أ. يتولى إدارة الصندوق شركة كامكو للاستثمار (مدير الصندوق)، شركة مساهمة مقفلة، سجل تجاري رقم 1010245276. مهام وواجبات ومسؤوليات مدير الصندوق:
 - I. يقوم مدير الصندوق بالعمل لصالح مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الإستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
 - II. يجب على مدير الصندوق الإلتزام بجميع المبادئ والواجبات المطلوبة بموجب لائحة الأشخاص مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
 - III. وفيما يتعلق بالصندوق، فإن مسؤوليات مدير الصندوق تشمل ما يلي:
 - أ. إدارة الصندوق.
 - ب. عمليات الصندوق، بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
 - ج. طرح وحدات الصندوق.
 - د. التأكد من دقة الشروط والأحكام والتحقق من إكمالها وأنها واضحة وصحيحة وغير مضللة.
 - IV. ويتحمل مدير الصندوق المسؤولية الرئيسية عن الإمتثال بلائحة صناديق الإستثمار. ويكون مدير الصندوق مسؤولاً لمالكي الوحدات عن الخسائر التي يتكبدها الصندوق بسبب الإحتيال أو الإهمال أو سوء السلوك أو التقصير المتعمد من قبل مدير الصندوق.
 - V. يجب على مدير الصندوق أن يضع سياسات وإجراءات تكتشف المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق وتضمن معالجة هذه المخاطر في أقرب وقت ممكن.
 - VI. يجوز لمدير الصندوق، فيما يتعلق بالصندوق، تعيين طرف ثالث أو أكثر أو الشركات التابعة كمدير فرعي للصندوق. ويتحمل مدير الصندوق مدفوعات أي مدير فرعي للصندوق من موارده الخاصة.
- ب. ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37-07067، لممارسة أنشطة أعمال الأوراق المالية التالية (التعامل في الأوراق المالية، إدارة الإستثمارات وتشغيل الصناديق، إدارة الإستثمارات، الترتيب، تقديم المشورة و الحفظ في الأوراق المالية). بتاريخ 2 جمادى الثاني 1428 الموافق 17 يونيو 2007،
- ج. مركزه الرئيسي في الرياض، وعنوانه الوطني هو:
 شركة كامكو للإستثمار مساهمة مقفلة
 7762 المعذر - حي السليمانية
 وحدة رقم 20
 الرياض 12621-2741 المملكة العربية السعودية هاتف: 0112994100 فاكس: 0112994197
- د. الموقع الإلكتروني: kamcoinvest.com.sa
- هـ. رأس المال المدفوع : 50 مليون ريال سعودي.
- و. المعلومات المالية:
 - المساهم الرئيسي: شركة كامكو للاستثمار ش. م. ك. ع.
 - الإيرادات (2021): 12.39 مليون ريال سعودي
 - صافي خسارة (2021): 3.69 مليون ريال سعودي
 - يتحمل مدير الصندوق المسؤولية الرئيسية عن الإمتثال بلائحة صناديق الإستثمار . ويكون مدير الصندوق مسؤولاً أمام مالكي الوحدات عن الخسائر التي يتكبدها الصندوق بسبب الإحتيال أو الإهمال أو سوء السلوك أو التقصير المتعمد من قبل مدير الصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق أن يضع سياسات وإجراءات تكتشف المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق وتضمن معالجة هذه المخاطر في أقرب وقت ممكن.
- ز. يجب على مدير الصندوق أن يتجنب أي تضارب محتمل في المصالح يمكن أن ينشأ بين مصالح "مدير الصندوق" أو أي جهة ذات علاقة (بما في ذلك مصالح مدراء صناديق الإستثمار التابعة لأي جهة أخرى، أو أي طرف آخر يكون قد أوكل إليه جزء أو كامل صلاحيات مدير الصندوق) ومصالح المشتركين في الصندوق، ويجب على مدير الصندوق العمل دائماً على وضع مصالح حاملي الوحدات قبل مصالح مدير الصندوق والأطراف ذات العلاقة، والتحقق دائماً من عدم إعطاء الأولوية لمصالح مشتركين معينين في الصندوق على مصالح المشتركين الآخرين في نفس الصندوق. كما سيقوم مدير الصندوق بتقديم بيان بالإجراءات المتبعة لمعالجة تضارب المصالح عند طلبها.
- ح. إن مصطلح (مدير الصندوق) يمكن أن يشير كذلك إلى أية أطراف مفوضه كمستشارين، أو مديرين فرعيين يتم تعيينهم من قبل مدير الصندوق بموجب عقد مكتوب بشأن تقديم تلك الخدمات للصندوق. كما يخول المستثمر مدير الصندوق أن يفوض صلاحياته وسلطاته

لواحدة أو أكثر من المؤسسات المالية والتي يختارها مدير الصندوق (لحساب المستثمر وعلى مسؤوليته) للعمل بصفة حافظ أو أمين أو حافظ أو أمين فرعي أو وكيل أو وسيط للصندوق، (بما في ذلك على سبيل الذكر وليس الحصر أي بنك أو المؤسسات التابعة له وأن يتعاقد مع ذلك الأمين أو الوكيل أو الوسيط أو الحافظ أو الأمين الفرعي على تقديم خدمات الاستثمار أو حفظ أصول الصندوق، سواء كان ذلك بصفة مباشرة أو غير مباشرة) أو من خلال طرف ثالث ويشار له فيما بعد بعبارة (الطرف المخول). ويدرك المشترك ويوافق على أن الخدمات المذكورة أعلاه سوف تقدم نظير أتعاب يتم احتسابها من الصندوق. وفيما يتعلق بتحويل الصلاحيات فإن المستثمر يدرك أن مدير الصندوق لن يفشي أية معلومات عن المستثمر في الصندوق إلى ذلك الأمين أو الوكيل أو الوسيط إلا إذا كان هذا الإفصاح يتطلبه أي قانون أو نظام مطبق. ويقوم مدير الصندوق بتزويد الصندوق بالموظفين المؤهلين للقيام بالمهام الإشرافية والإدارية والمحاسبية لإدارة الصندوق بما في ذلك مسك الدفاتر وقيود الاشتراك والاسترداد ومراجعة السجلات وقيود معاملات البيع والشراء والجولات المالية وتأكيد وإعطاء معلومات عن الحسابات والأرصدة استجابة لاستفسارات المستثمرين. وبموجب هذا فإن مدير الصندوق مخول بأن يمنح ويفوض أي من الوظائف المذكورة أعلاه لطرف آخر بعد أخذ موافقة الهيئة. كذلك فإن مدير الصندوق وخلال الظروف الاعتيادية للعمل لا يتحمل المسؤولية عن أي تصفية أو إجراء أو خطأ قد يحدث من جهة يتعامل معها لصالح الصندوق سواء كانت تلك الجهة أحد وكلائه أو المؤسسات المالية التي يتعامل معها.

- ط. لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير بديل أو مصف أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار في حالة:
- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات، أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - طلب مدير الصندوق من هيئة السوق المالية إلغاء ترخيصه في نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.

22. مشغل الصندوق:

- أ. تتولى إدارة الصندوق شركة كامكو للاستثمار (مدير الصندوق)، شركة مساهمة مقفلة، سجل تجاري رقم 1010245276.
 - ب. ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37-07067، لممارسة أنشطة أعمال الأوراق المالية التالية (التعامل في الأوراق المالية، إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق، إدارة الإستثمارات، الترتيب، تقديم المشورة و الحفظ في الأوراق المالية)
 - ج. مركزه الرئيسي في الرياض، وعنوانه الوطني هو:
شركة كامكو للاستثمار مساهمة مقفلة
7762 المعذر - حي السليمانية
وحدة رقم 20
الرياض 12621-2741
المملكة العربية السعودية هاتف: 0112994100 فاكس: 0112994197
 - د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته:
- I. يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق العام. عند القيام بذلك، يجب على مشغل الصندوق إجراء تقييم كامل وعادل.
 - II. يجب على مشغل الصندوق الامتثال لأحكام لائحة صناديق الاستثمار فيما يتعلق بتقييم الصناديق العامة.
 - III. يجب على مشغل الصندوق الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات المتعلقة بتشغيل جميع الصناديق التي يديرها.
 - IV. يجب على مشغل الصندوق الاحتفاظ - في جميع الأوقات - بسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة ، ويجب أن يحتفظ بسجل محدث لرصيد الوحدات القائمة لكل صندوق في إطار تشغيله.
 - V. يجب على مشغل الصندوق إنشاء سجل لمالكي الوحدات ويجب أن يحتفظ به في المملكة.
 - VI. يجب على مشغل الصندوق تحديث سجل مالكي الوحدات على الفور ليعكس التغييرات في المعلومات.
 - VII. يجب على مشغل الصندوق معالجة طلبات الاشتراك أو الاسترداد بالسعر المحسوب في نقطة التقييم التالية بعد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك أو الاسترداد.
- هـ. يجوز لمشغل الصندوق تعيين مشغل صندوق من الباطن بموجب عقد مكتوب ، بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق ، لتقديم هذه الخدمات للصندوق.

23. أمين الحفظ:

أ. شركة اتش اس بي سي للأوراق المالية هي الجهة المسؤولة عن حفظ أصول صندوق كامكو للأسهم السعودية.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية : 73-80050

تاريخ الترخيص : 19/11/2005

ج. المركز الرئيسي : الرياض

العنوان : شارع العليا العام

العليا المروج 7267 الرياض 12283-2255 المملكة العربية السعودية

د. مهام وواجبات ومسؤوليات أمين الحفظ:

- I. يجب على أمين الحفظ فتح حساب منفصل في بنك محلي باسمه ويكون الحساب مخصصا لصالح الصندوق.
- II. يقوم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملاء آخرين، ويتعين عليه أن يحدد بشكل منفصل عن طريق التسجيل باسم أمين الحفظ لصالح الصندوق الأوراق المالية والأصول الأخرى للصندوق، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد التزاماته التعاقدية..
- III. يقوم أمين الحفظ بإيداع جميع المبالغ النقدية الخاصة بالصندوق في الحساب المصرفي ذي الصلة على النحو المشار إليه في الفقرة (i) من 23 (هـ) ويجب أن يخصم من مدفوعات الحسابات المصرفية ذات الصلة للاستثمارات والمصروفات المتكبدة في إدارة وتشغيل الصندوق في وفقا لائحة صناديق الاستثمار، والشروط والأحكام والعقد الذي تم بموجبه تعيينه من قبل مدير الصندوق؛
- IV. في حال كلف أمين الحفظ أداء مسؤولياته إلى طرف ثالث أو أكثر بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية، يظل أمين الحفظ مسؤولا مسؤولية كاملة عن الامتثال لمسؤولياته وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار. . ويكون أمين الحفظ مسؤولا أمام مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن أية خسائر قد تلحق بالصندوق بسبب الغش أو الإهمال أو سوء التصرف أو التقصير المتعمد.
- V. يجب على أمين الحفظ أن يكون مسؤولا عن حفظ وحماية أصول الصندوق نيابة عن مالكي الوحدات واتخاذ جميع التدابير الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

هـ. يجوز لأمين الحفظ، فيما يتعلق بالصندوق، أن يفوض طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن. ويتحمل أمين الحفظ دفع أتعاب ومصاريف أمين حفظ الصندوق من الباطن من موارده الخاصة، ويجب أن يكلف بموجب عقد مكتوب. يجب ألا يكون أمين الحفظ من الباطن المكلف المعين وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو تابعا لمدير الصندوق أو لمدير الصندوق من الباطن.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار :
يجب تفويض أي أمين حفظ فرعي للصندوق يعينه أمين الحفظ بموجب عقد كتابي بجميع المسؤوليات الموكلة لأمين الحفظ الفرعي بما يتماشى مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار ويجب أن تكون مؤسسة السوق المالية مرخصة لمزاولة نشاط الحفظ. .

ز. الأحكام التي تنتظم عزل أو استبدال أمين الحفظ:

- I. يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ الذي تم تعيينه من قبل مدير الصندوق للصندوق وإتخاذ أية تدابير أخرى تراها ضرورية في أي من الحالات التالية:
- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أ تعليقه من قبل الهيئة. طلب أمين الحفظ من الهيئة إلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- في حال رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل جوهري بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- أي حدث آخر تحدده هيئة السوق المالية، على أساس معقول، ليكون ذا أهمية كافية.
- II. يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ للصندوق بإشعار خطي عند تكوين رأي معقول بأن العزل هو لصالح مالكي الوحدات. يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات خطيا وعلى الفور.

24. مجلس إدارة الصندوق:

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة تم تعيينه من قبل مدير الصندوق. ويتكون من ثلاثة أعضاء، بينهم عضوين مستقلين ورئيس المجلس. ومن حق مالكي الوحدات طلب تغيير الأعضاء من مدير الصندوق في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي الوحدات.

أ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- السيد/ محمد عبدالله الجبرين (رئيس مجلس إدارة الصندوق غير مستقل)
- طارق بن زيد بن عبدالعزيز الفياض (عضو مستقل)
- السيد/صلاح بن عبدالهادي القحطاني (عضو مستقل)

ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- السيد/ محمد عبدالله الجبرين: يشغل حالياً منصب مساعد نائب رئيس إدارة الثروات في شركة كامكو للاستثمار، ويتمتع السيد محمد بخبرة عملية تجاوزت 17 سنة بين القطاع المصرفي وأسواق المال. كما انه حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص تسويق من جامعة الملك سعود. شغل السيد محمد العديد من المناصب من ضمنها إدارة فروع رئيسية ومراكز مصرفية خاصة في بنك الرياض لكبار العملاء قبل انضمامه الى شركة كامكو للاستثمار، حيث كان السيد محمد يعمل كنائب رئيس مدير فرع A&B (فرع العليا) الذي يعتبر واحد من أكبر الفروع الرئيسية للبنك في المملكة العربية السعودية.
- السيد/ طارق بن زيد الفياض: يشغل حالياً منصب المدير التنفيذي لمجلس إدارة أعمال الشيخ صالح بن عبدالعزيز الراجحي، ومنصب نائب رئيس لجنة الاستثمار بالجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، وعضو مجلس إدارة تنمية الواردات بالجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، ونائب رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية للخدمات الهندسية. بالإضافة لعضويته في الجمعية السعودية للعلوم والعمارة، وعضويته في مؤسسة الدعوة الصحفية الإسلامية. ويتمتع بخبرة طويلة في قطاع الأعمال وإدارة المشاريع والاستشارات التطويرية، وهو المالك والمدير لمكتب (الفياض مهندسون استشاريون). وقد عمل في السابق كمهندس تخطيط وتوزيع عمراني بوزارة الشؤون البلدية والقروية، إضافة لعمله كمدير مشروع أو استشاري لعدد من المشاريع في مناطق مختلفة من المملكة. وهو حاصل على شهادة البكالوريوس في التخطيط والتصميم العمراني من كلية العمارة والتخطيط بجامعة الملك سعود، بالإضافة لشهادة البكالوريوس في العلوم الشرعية من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وشهادة ماجستير إدارة الأعمال من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا.
- السيد/صلاح بن عبدالهادي القحطاني: حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة هيوستن - تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية، ويشغل حالياً منصب نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة شركات عبدالهادي عبدا لله القحطاني وأولاده.
- ج. وتشمل أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق على سبيل المثال لا الحصر مايلي:
 - i. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 - ii. اعتماد سياسية مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
 - iii. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
 - iv. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
 - v. الموافقة على جميع التغييرات (الأساسية والغير أساسية) وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم.
 - vi. التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق وتوافقها مع لائحة صناديق الاستثمار.
 - vii. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 - viii. الإطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
 - ix. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
 - x. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص بما يحقق مصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
 - xi. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
 - xii. الإطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
- د. يحصل كل من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين على مكافأة قدرها (5,000) ريال سعودي عن كل اجتماع لمجلس إدارة الصندوق، وبحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع.
- هـ. في حالة وجود أي تضارب محتمل في المصالح، لا يحق لعضو مجلس إدارة الصندوق التصويت على أي قرار يتخذه مدير الصندوق بشأن أي مسألة يكون فيها لعضو مجلس إدارة الصندوق أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة ويكشف عن أي من هذه الفوائد مجلس إدارة الصندوق.
- و. أعضاء مجلس إدارة صندوق كامكو للأسهم السعودية ليسوا أعضاء في أي مجالس صناديق أخرى يديرها مدير الصندوق.

25. مراجع الحسابات:

- أ. مراجع الحسابات للصندوق هو كي بي ام جي الفوزان وشركاؤه
ب. برج كي بي ام جي - طريق صلاح الدين الأيوبي، ص.ب. 92876، الرياض 11663، المملكة العربية السعودية.
- ج. الأدوار الأساسية ومسؤوليات مراجع الحسابات:
I. إعداد القوائم المالية وتدقيقها وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة عموماً في المملكة العربية السعودية، ولوائح صناديق الإستثمار، وشروط و احكام الصندوق.
II. البيانات المالية تعطي صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي أرباح أو خسائر أصول الصندوق في الفترة المحاسبية ذات الصلة.
III. البيانات المالية تعطي نظرة حقيقية وعادلة للوضع المالي للصندوق في نهاية الفترة.
- د. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات :
يرفض مجلس إدارة الصندوق تعيين مدقق الحسابات أو يطلب من مدير الصندوق استبدال مدقق الحسابات الذي تم تعيينه في الحالات التالية:
I. وجود ادعاءات بارزة وهامة تتعلق بسوء السلوك المهني فيما يتعلق بمهام مراجعة الحسابات التي يقوم بها مراجع الحسابات.
II. مراجع حسابات الصندوق لم يعد مراجع حسابات مستقل.
III. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المدقق ليس لديه ما يكفي من المؤهلات والخبرات للقيام بمهام المراجعة بطريقة مرضية.
IV. إذا طلبت هيئة السوق المالية، حسب تقديرها المطلق، تغيير المحاسب القانوني المعين.
26. أصول الصندوق:

- أ. أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.
ب. يتأكد مدير الصندوق بأن أمين الحفظ يفصل أصول الصندوق الاستثماري عن أصول أمين الحفظ الخاصة وأصول العملاء الآخرين.
ج. إن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي من قبل مالكي الوحدات. لا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع هو مالكاً لوحدات في الصندوق، وذلك في حدود ملكيته أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

27. معالجة الشكاوى:

في حالة أن مستثمراً ما لديه أي شكوى تتعلق بالصندوق فإنه عليه تقديم شكواه إلى العنوان التالي:
(مسؤول المطابقة والالتزام)

شركة كامكو للإستثمار مساهمة مغلقة

7762 المعذر - حي السليمانية

وحدة رقم 20

الرياض 12621-2741

المملكة العربية السعودية -هاتف: 0112994100 تحويلة 4163 -فاكس: 0112994197

28. معلومات أخرى:

- أ. يجب على مدير الصندوق العمل دائماً على وضع مصالح حاملي الوحدات قبل مصالح مدير الصندوق والأطراف ذات العلاقة، والتحقق دائماً من عدم إعطاء الأولوية لمصالح مشتركين معينين في الصندوق على مصالح المشتركين الآخرين في نفس الصندوق.
كما سيقوم مدير الصندوق بتقديم بيان بالإجراءات المتبعة لمعالجة تضارب المصالح عند طلبها.
ب. يتعين على مدير الصندوق والمستثمر العمل على إيجاد حل ودي لأي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الاتفاقية والمسائل المنصوص عليها هنا. في حال عدم تسوية النزاع بشكل ودي، فإنه سيحال إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
ج. جميع المستندات والتي تشمل ، شروط وأحكام الصندوق ، وكل عقد مذكور في الشروط والأحكام ، والبيانات المالية لمدير الصندوق متاحة لمالكي الوحدات.
د. من تاريخ 2018/01/01 بدأ تطبيق ضريبة القيمة المضافة (VAT) في المملكة العربية السعودية وتدخل الصناديق ضمن المنتجات المستحقة لضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية، علماً بأن الصندوق لا يخضع للزكاة.
هـ. لا يوجد هناك أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار.

29. إقرار من مالك الوحدات:

إن الموقع أدناه (المستثمر) يوافق بموجب هذا على الاستثمار في الصندوق كما هو موضح وطبقاً للشروط والأحكام المدرجة في هذه الاتفاقية، والتي يقر الموقع / الموقعون أدناه بقبولها والموافقة عليها بعد قيامه / قيامهم بالإطلاع عليها واستيعاب مضمونها بكل حرص وعناية.

لقد قمت بقراءة الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق، وفهم ما جاء فيها والموافقة عليها وكما أؤكد على موافقتي على خصائص الوحدات التي اشتركت فيها وقد تم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام.

اسم العميل : _____ التاريخ: / /

توقيع العميل: _____

لاستعمال شركة كامكو للاستثمار والممثلين المفوضين فقط

اسم موظف إدارة الثروات: _____ التاريخ: / /

التوقيع: _____

ملخص الإفصاح المالي

الحد الأدنى للاشتراك:	وحدات الفئة (أ): 10,000 ريال سعودي. وحدات الفئة (ب): 50,000,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي:	5,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد:	5,000 ريال سعودي.
سعر الوحدة عند بداية الطرح:	100 ريال سعودي.
رسوم الاشتراك**^:	2.00% تخصم من كل عملية اشتراك.
رسوم الاسترداد المبكر (تضاف إلى الصندوق)^:	1.00% من قيمة الوحدات المستردة خلال 30 يوماً من تاريخ شراءها.
رسوم الإدارة^:	وحدات الفئة (أ): 1.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يومياً ويتم اقتطاعها شهرياً. وحدات الفئة (ب): 0.75% سنوياً تحتسب وتتراكم يومياً ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف المراجعة والتدقيق*^:	55,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم الحفظ^:	0.05% بحد أقصى سنوياً من القيمة السوقية اليومية للأسهم المملوكة للصندوق. تحتسب يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم معالجة الوحدات وتقييم الأصول^:	0.13% سنوياً من القيمة الصافية لأصول الصندوق بحد أقصى. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
رسوم التسجيل تداول*^:	10,000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف مجلس إدارة الصندوق (الأعضاء المستقلين)*:	5,000 ريال سعودي عن كل اجتماع، و بحد أقصى 40,000 ريال سعودي في السنة للعضوين المستقلين. كما يحصل كل عضو مستقل على 1500 ريال سعودي بحد أقصى لتغطية مصاريف السفر والإقامة عن كل اجتماع. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف الهيئة لمراجعة ومتابعة إفصاح الصندوق^:	7,500 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.
مصاريف المستشار الزكوي^:	6000 ريال سعودي تخصم مرة واحدة في السنة. تحتسب وتتراكم يومياً، ويتم اقتطاعها شهرياً.

* يقسم المبلغ على عدد أيام السنة (365) يوم، ويحمل يومياً بما يخصه من مصاريف.
** كما يحق لمدير الصندوق تقديم خصومات على رسوم الاشتراك حسب ما يراه مناسباً.
^ إضافة ضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية

ملخص الإفصاح المالي كما في ديسمبر 2022

المصاريف	المبلغ بالريال السعودي
رسوم إدارة أصول الصندوق*	7,341,364
رسوم الخدمات الإدارية*	1,234,604
رسوم الحفظ*	673,695
مصاريف المراجع القانوني*	55,000
مكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين*	20,000
الرسوم الرقابية*	7,500
الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول للفئة أ*	5,000
الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول للفئة ب*	5,000
مصاريف أخرى	2,884,077
رسوم القيمة المضافة	1,398,102
نسبة المصاريف الفعلية	1.43%
رسوم الإسترداد المبكر	0
نسبة مصاريف الوساطة*	0.30%

* تحتسب وتتراكم يوميا ويتم اقتطاعها في كل ربع من السنة